

الرباط في 08 ديسمبر 2014



المملكة المغربية
وزارة العدل والخبرات
المؤسسة المحمدية للأعمال الاجتماعية
لقضاة وموظفي العدل

16/2014
ج.أ.س.أ

إلى

السادة

الرئيس الأول لمحكمة النقض والوكيل العام للملك لدى
المندوب العام لإدارة السجون وإعادة الإدماج
المدير العام للمعهد العالي للقضاء
المفتش العام لوزارة العدل
أمين كتابة المجلس الأعلى للقضاء
مدير الإدارة المركزية
الرؤساء الأولين لمحاكم الاستئناف والوكلاء العامين للملك لدى
الرؤساء الأولين لمحاكم الاستئناف التجارية والوكلاء العامين للملك لدى
الرئيس الأولين لمحكمة الاستئناف الإدارية
رؤساء المحاكم الابتدائية ووكلاء الملك لدى
رؤساء المحاكم الإدارية
رؤساء المحاكم التجارية ووكلاء الملك لدى
المديرين الفرعيين لدس محاكم الاستئناف
المديرين الجهويين لدس المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج
مديري مراكز الصعياف والاستجمام التابعة للمؤسسة المحمدية

الموضوع: مشروع تكميلي خاص بالاستفادة من برنامج دعم مجال السكن لفائدة

مفكرتي المؤسسة المحمدية للأعمال الاجتماعية لقضاة وموظفي العدل

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد،

بناء على مقتضيات أحكام المادة الثالثة من القانون المحدث للمؤسسة المحمدية للأعمال الاجتماعية لقضاة وموظفي العدل الرامية إلى دعم مجال السكن لفائدة قضاة وموظفي وزارة العدل وموظفي المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج ومستخدمي المؤسسات التابعة لها، وبناء على مقتضيات المادة 13 من الباب الثالث من النظام الداخلي للمؤسسة، وتنفيذا للأحكام العامة المضمنة بالمشور عدد 14/2014 الصادر عن إدارة المؤسسة بتاريخ 22 يوليوز 2014، يشرفني أن أحيط سيادتكم علما أن المؤسسة المحمدية، قد عملت بتنسيق مع ممثلي جميع فئات المنخرطين باللجنة الإدارية، على دراسة كل الجوانب التنكيفية والتقنية المتعلقة

بالاستفادة من الصيغة الأولى (100.000 درهم) من برنامج الدعم المخصصة للسكن الرئيسي الأولي وذلك بكيفية مرنة وشفافة.

وفي هذا الإطار، تم الاتفاق على اعتماد مجموعة من المعايير والشروط التي تضمن تكافؤ الفرص بين جميع المنخرطين الراغبين في الاستفادة من هذا القرض وكذا ضرورة الإدلاء بوثائق تقنية تكميلية تمزج الطلبات الواردة في هذا الشأن، كما تم الاتفاق على مسطرة تدبير عملية الاستفادة وذلك كما يلي:

1/ معايير وشروط الاستفادة:

يستفيد من القرض بدون فائدة في حدود سقف 100 ألف درهم ومن المنحة المالية بقيمة 20.000 درهم، المنخرطون المستوفون للمعايير التالية:

- أن يكون المنخرط غير مالك لسكن رئيسي داخل التراب الوطني،
- أن يكون موضوع الطلب يتعلق باقتناء سكن جاهز أو في طور البناء أو اقتناء بقعة أرضية معدة للبناء أو بناء بقعة أرضية.
- أن تكون الوثائق المدلاة بما صادرة عن جهات رسمية.
- أن يكون راتب المرشح للاستفادة من القرض قابلاً للاقتطاع من المنبع.
- أن تكون ذمة المنخرط خالية من ديون عالقة اتجاه المؤسسة.
- أن يكون المنخرط ممارساً لعمله في وضعية إدارية عادية (غير موقوف عن العمل أو في حالة مفادرة لصوعية أو احتمية أو محال على التقاعد لبلوغ حد السن أو التقاعد النسبي أو في حالة استبعاد ...).

2/ وثائق ملف الاستفادة:

- اقتناء سكن أو بقعة أرضية، الإدلاء

يجب الإدلاء بالوثائق التالية:

- وعد بالبيع صادر عن جهات رسمية (موثق أو عدول أو محامي مقبول لدى محكمة النقض...) أو عقد حجز صادر عن شركات عقارية أو وعد بالبيع في أمم التعاونيات السكنية بالنسبة للسكن الجماعي (إذا تعلق الأمر بالتعاونيات يجب الإدلاء كذلك بقانونها الأساسي ولائحة الأعضاء).

- شهادة عدم أداء الضرائب حديثة.

- نسخة من شهادة ملكية الواعد بالبيع إذا تعلق الأمر بجهات أخرى غير الشركات المقاربية.

- شهادة عدم الملكية.

- شهادة الأجرة حديثة.

- نسخة من بصاقة التعريف الوضعية غير متتمية الصلاحية.

- شهادة عمل حديثة.

- تصريح بالشرف مصادق عليه.

ب- بناء سكن، الإدلاء بالوثائق التالية:

يجب الإدلاء بالوثائق التالية:

- شهادة ملكية بقعة أرضية معدة للبناء باسم المنخرط، أو في اسم التماونية السكنية بالنسبة للسكن الجماعي.

- شهادة عدم أداء الضرائب حديثة.

- شهادة الأجرة حديثة.

- نسخة من بصاقة التعريف الوضعية غير متتمية الصلاحية.

- شهادة عمل حديثة.

- رخصة البناء حديثة، (إذا تعلق الأمر بالتماونيات يجب الإدلاء برخصة باسم التماونية و قانونها الأساسي ولائحة الأعضاء).

- تصميم هندسي موقع عليه من طرف مهندس.

- تصريح بالشرف مصادق عليه.

وسيمت الشروع في البت في طلبات الاستفادة من المرحلة الأولى من الدعم من قبل اللجنة الإدارية، وذلك بطريقة تدريجية انطلاقا من جاهزية الملفات وأخذ الاعتبار المعطيات المشار إليها أعلاه، مع اعتماد الأسبقية في تاريخ تقديم الطلب.

كما تحتفظ المؤسسة بحق ترتيب كافة الضمانات الكفيلة باسترجاع التسيقات المادية والتي قدمتها لمنخرطيها من أجل المساعدة في السكن.

وتجدر الإشارة، إلى أنه لا يمكن الجمع ما بين الصيغة الأولى من الدعم المحدد بمقتضى هذا المنشور وباقي الصيغ التي تصدر عن إدارة المؤسسة لاحقا.

وحتى تعم الفائدة، فالرجاء منكم إبلاغ فحوى هذا المنشور إلى السادة القضاة والموظفين والمستخدمين العاملين تحت إمرتكم.

والسلام.

ونفهم المصلح والعريضة
رئيس مجلس التوجيه
والمرقبة



• ملحوظة: المرجو إكمال الوثائق الضرورية مرفقة باعتراف بدين حسب النموذج رفقة مصادق عليه من قبل السلطات المحلية.

الرياض ٢٠٠٧



المملكة العربية
وزارة العمل والحريات
المؤسسة المحمدية للأعمال الاجتماعية
لقضاة ومؤمني العدل

اعتراف بخيرين

أنا الموقع أسفله :

الاسم الكامل :
رقم البطاقة الوطنية للتعريف :
الإقامة :
مقر العمل :
رقم التأجير :
رقم بطاقة الانخراط :
تاريخ الاندماج :
رقم الهاتف :
المنزل الشخصي :

بمقتضى هذا الاعتراف، ولحقاً للمقتضيات الجاري بها العمل في شأن المقود
والالتزامات، التزم على نفسي بأئني مدين على وجه السلف للمؤسسة المحمدية للأعمال
الاجتماعية لقضاة ومؤمني العدل بمبلغ قدره (يكتب بالأحرف)
من أجل بالإضافة إلى تحملي لصوائف التأمين ومصاريف الاقتطاعات).
وأتمم بتسديد الدين عن حريق الاقتطاعات المباشرة من المنعم داخل مدة
..... (يجب أن لا تتعدى مدة التسديد 20 سنة إلى غاية بلوغ حد من التقاعد
القانوني).

إمضاء

• يوقع المنعم بالأسفل هذا الاعتراف ويصادق عليه من قبل السلطات المختصة